

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإحتفال بمولد النبي

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَهْدِيهِ وَنَشْكُرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلُّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَلَا مِثْلَ لَهُ وَلَا ضِدًّا وَلَا نَدَّ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا وَحَبِيبَنَا وَعَظِيمَنَا وَقَائِدَنَا وَقَرَّةَ أَعْيُنِنَا مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ وَصَفِيَّهُ وَحَبِيبَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى كُلِّ رَسُولٍ أَرْسَلَهُ أَمَّا بَعْدُ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى:

[وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ] هذه الآية تدل على مشروعية المولد لأن الرهبانية بدعة مدحها الله فالمولد من باب أولى بدعة حسنة.

إخوة الإيمان... حباً بالآخرة وحباً بالنبيّ الأعظم وفرحاً وسروراً وازدهاءً احتفلنا بهذه الذكرى العظيمة الطيبة، فإنّ الإحتفال بمولد النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سنّة للمسلمين وعادةٌ درجوا عليها من قرون وقرون في بلاد الإسلام كلها يتوارثونها ولداً عن والدٍ وخلفاً عن سلفٍ، يهتمون بها ويهيئون لها ويجعلونها مناسبة يشكرون الله تعالى فيها بأنواع القربات والصدقات من تلاوة قرآن وذكر الله وتذكير بفضل خاتم الأنبياء والمرسلين، هي مناسبة يُظهر فيها جمهور المسلمون شوكتهم وحقية اعتقادهم قمعاً لأهل البدع وإرغاماً للمجاهرين بالفسوق والعصيان، مناسبة يقترب فيها المسلمون أكثر من تاريخهم وسيرة نبيهم تنبيهاً للغافل ودعوة للمعالي وحثاً على الإنابة للمتلوث الخاطيء، هذه المناسبة العطرة التي أدخلت إلى قلوب المسلمين الفرح والسرور وذكرتهم بفضائل وشمائل حبيبه محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لو كان عدم فعل النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأمرٍ وعدم نصبه عليه أو إقراره له يوجب تحريمه لكانت طاعات وخيرات كثيرة فعلها الصحابة والتابعون وأتباع التابعين من بعدهم من العلماء محرّمة، فإنّ النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يجمع الناس على إمامٍ واحدٍ لقيام رمضان وفعل ذلك سيّدنا عمر بن الخطاب وقال: "نعمت البدعة هذه" وما زال عمل المسلمين جارياً على هذا حتى اليوم. وأنّ النبيّ لم يأمر بأذنين يوم الجمعة قبل صلاة الجمعة بل كان يؤذن أذاناً واحداً في زمانه وأول من زاد الأذان الثاني هو سيّدنا عثمان فقبل منه كلُّ الصحابة ذلك وما زال عملهم جارياً على هذا إلى أيامنا وعبدُ الله بن عمر لم يبلغه ولم يسمع أنّ رسول الله كان يقول في التشهد في الصلاة "وحده لا شريك له" ومع ذلك صار عبدُ الله بن عمر يقول في الصلاة ويقول: "وأنا زدتها" اهـ رواه أبو داود.

ومن المعلوم أنّ شرع الله واحدٌ للصحابة ولمن جاء بعدهم، ليس هناك شرعٌ خاصٌ للصحابة مختلف عن شرع من جاء بعدهم. ثمّ إنّ الصحابة لم ينقطوا المصحف وقد نقطه بعض التابعين ولم ينشئوا المحاريب المجوفة في المساجد للدلالة على جهة القبلة وقد أنشأها بعض التابعين وقد عمّ هذان الأمران بعد ذلك بلاد المسلمين كلها بحيث لا يقرأ الناس اليوم إلا في مصحفٍ منقوطةٍ ولا يقيم في المساجد إلا محاريب مجوفة فهل يجوز أن

يقال إنَّ التابعين والمسلمين من بعدهم كلهم على ضلال لأتَّهم فعلوا ما لم يفعله رسولُ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم ولا نصَّ عليه ولا أقرَّه. قطعاً لا يجوزُ ذلك. إنّما كلُّ أمرٍ استُحدثَ بعد النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم ينظرُ فيه الفقهاءُ المجتهدون فإنَّ رأوه موافقاً لقواعدِ الدينِ ولما جاءَ في القرآنِ والسُّنةِ أجازوه وأخذوا به ومدحوا فاعلوه وإنَّ رأوه منافياً لقواعدِ الدينِ ولما جاءَ في القرآنِ والسُّنةِ ردُّوه ونبذوه.

وليس في أصل الاحتفال بالمولدِ إلا ذكرُ الله وروايةُ الحديثِ وإطعامُ الطعامِ وإظهارُ الفرحِ والبهجةِ وكل ذلك لا حرج فيه ولا محذور في شرعِ الله تعالى فكيفَ يجرؤُ بعد هذا كله أخذٌ على ادعاء أن الاحتفالَ بالمولدِ حرامٌ. وروى مسلمٌ في صحيحه من حديثِ جرير بن عبد الله البجليِّ رضي اللهُ عنه أنَّه قالَ: "قالَ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم: من سنَّ في الإسلامِ سنةً حسنةً فله أجرها وأجر من عملَ بها بعده من غير أن ينقصَ من أجرهم شيءٌ ومن سنَّ في الإسلامِ سنةً سيئةً كان عليه وزرُّها ووزرُ من عملَ بها من بعده من غير أن ينقصَ من أوزارهم شيءٌ.."

و أول من فعله هو الملك المظفر ملك إربل كما ذكر ذلك الحافظ السيوطي وغيره. وللحافظِ السيوطي رسالة سماها "حسنُ المقصدِ في عملِ المولدِ" قالَ فيها: "قد وقع السؤالُ عن عملِ المولدِ النبوي في شهرِ ربيعِ الأولِ ما حكمه من حيثُ الشرع وهل هو محمود أم مذموم؟ فالجواب عندي أن أصلَ عملِ المولدِ الذي هو اجتماعُ الناسِ وقراءةُ ما تيسرَ من القرآنِ وروايةُ الأخبارِ الواردة في مبدأ أمرِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم وما وقعَ في مولدهِ من الآياتِ ثم يمد لهم سماطٌ فيأكلونه وينصرفون من غير زيادة على ذلك من البدعِ الحسنَةِ التي يثابُ عليها صاحبُها لما فيه من تعظيمِ قدرِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم وإظهارِ الفرحِ والاستبشارِ بمولدهِ الشريفِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم وقد ثبتَ في الصحيحين أن النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم قدَّم المدينةَ فوجدَ اليهودَ يصومونَ يومَ عاشوراء فسألهم فقالوا هو يومُ أغرقَ اللهُ فيه فرعونَ ونجَّى موسى فنحنُ نصومُه شكراً لله تعالى فقالَ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم: "نحنُ أولى بموسى منكم" فبيستفادُ منه فعلُ الشكرِ لله على ما منَّ به في يومٍ معينٍ من إساءةِ نعمةٍ أو دفعِ نقمةٍ ويعادُ ذلكَ في نظير ذلك اليومِ من كلِّ سنةٍ. والشكرُ لله يحصلُ بأنواعِ العبادةِ كالسجودِ والصيامِ والصدقةِ والتلاوةِ وأي نعمةٍ أعظمُ من بروزِ هذا النبيِّ نبيِّ الرَّحمةِ في ذلكَ اليومِ وقد قالَ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم بعدَ أن سئلَ عن صومِ يومِ الاثنينِ "ذلكَ يومٌ وُلدتُ فيه وأنزلَ عليَّ فيه".

بهذا علم أن عمل المولد مشروع، و عليه سائر البلاد الإسلامية اليوم إلا قلة لا عبرة بخلافهم.

اللهم اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا، ربَّنَا آتِنَا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اللهم اجعلنا هداةً مهتدين غير ضالِّين ولا مضلِّين اللهم استرْ عوراتنا وءامن روعاتنا واكفنا ما أهمَّنا وقنا شرَّ ما نتخوَّف.